وأراد بنحوه صيرورة نحو الميتة دودا عبارة المغني ويطهر كل نجس استحال حيوانا كدم بيضة استحال فرخا على القول بنجاسته ولو كان دود كلب لأن للحياة أثرا بينا في دفع النجاسة ولهذا تطرأ بزوالها ولأن الدود متولد فيه لا منه ولو صار الزبل المختلط بالتراب على هيئة التراب لطول الزمان لم يطهر اه قوله (لصلاحيته الخ) كأن اللام بمعنى عند فيوافق ما تقدم عن النهاية من أن المدار على صلاحيته للتخلق وإلا فدعوى كلية الصلاحية فيما إذا كانت عن كبس ذكر محل نظر قوله (تنبيه يكثر السؤال الخ) عبارة النهاية ولو جعل مع نحو الزبيب طيبا متنوعا ونقع ثم صفي وصارت رائحته كرائحة الخمر فيحتمل أن يقال إن ذلك الطيب إن كان أقل من الزبيب تنجس وإلا فلا أخذا من قولهم لو ألقي على عصير خل دونه تنجس وإلا فلا لأن الأصل والظاهر عدم التخمر ولا عبرة بالرائحة ويحتمل خلافه وهو أوجه اه أقول لم يبين أن خلافه إطلاق الطهارة أو إطلاق النجاسة لكن الثاني أقرب لأن إطلاق الطهارة في غاية البعد لشموله ما إذا قل الطيب جدا مع القطع حينئذ بالتخمر ولعل وجه اعتماد إطلاق الطهارة في غاية البعد لشموله ما إذا قل الطيب جدا مع القطع حينئذ بالتخمر ولعل وجه اعتماد إطلاق النجاسة وإن كثر الطيب وقل الزبيب أن الطيب ليس بمانع من التخمر وإن كثر بخلاف الخل مع العصير فليتأمل بصري وجزم بالأول الأجهوري وكذا ع ش وأقره الرشيدي عبارته قوله م ر ويحتمل خلافه الخ وهو الطهارة مطلقا وهو ما في حاشية الشيخ ع ش اه ويؤيده سابق كلام النهاية ولاحقه كما يظهر بمراجعته قوله (متنوع) ليس بقيد في الحكم وإنما قيد به لأنه الذي وقع السؤال عنه لكونه الواقع رشيدي قوله (وإلا) أي بأن غلبه الخل أو ساواه خطيب قوله (ويؤخذ منه) أي من التعليل بأن الأصل الخ قوله (في الأولى) أي فيما إذا كان الخل دون العصير قوله (ولم يشتد الخ) إلا سبك الموافق لنظيره الآتي إسقاط الواو قوله (في الأخيرتين) أي فيما إذا كان الخل أكثر من العصير أو ساواه قوله (ويحتمل الفرق) أي بين الأولى وبين الأخيرتين وتقدم عن ع ش آنفا ما يقتضي أنه هو الأقرب قوله (بخلاف ما بعدها) أي الأخيرتين قوله (فحينئذ) أي حين إذ قلنا أن ما نيط بالمظنة الخ قوله (من وجوده) أي التخمر قوله (في انقلاب الشيء) أي الممكن (عن حقيقته) أي إلى حقيقة أخرى قوله (حقيقة) أي انقلابا حقيقيا و قوله (وإلا) أي وإن لم يكن حقيقيا قوله (إلى ذلك) أي الانقلاب قوله (والحق الأول) أي وقولهم قلب الحقائق محال مفروض في حقائق الواجب والممكن والممتنع والمراد استحالة قلب الواجب ممكنا أو ممتنعا وعكس ذلك قوله (ومن ثم) أي لأجل أن الحق هو الأول قوله (على ما مر) أي من الانقلاب حقيقة قوله (

وبثانيهما) وهو انقلاب الصفة فقط قوله (أنه باق على نجاسته) قد يؤخذ من ذلك أنه لو مسخ آدمي كلبا فهو على طهارته فليتأمل سم قوله (وعلى الأول) وهو الإبدال ذاتا وصفة قوله (أنه ينبني) أي الخلاف في تعلم الكيمياء والعمل به (على هذا الخلاف) أي في انقلاب الشيء عن حقيقته (فعلى الأول) أي جواز الانقلاب